الدرس 42 | شرح سنن أبي داود | كتاب المناسك | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن والاه ومن تبع هداه. اما بعد فهذه قراءة في سنن ابي داوود على فضيلة شيخنا المحدث خالد الفلاج حفظه الله تعالى قال المصنف في كتاب المناسك باب اي يوم -00·00·00

يخطب بمنى. قال حدثنا محمد بن العلا قال حدثنا ابن المبارك عن ابراهيم ابن نافع عن ابن ابي نجيح. عن ابيه عن الرجلين من ابي بكر قالا رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب بين اوسط ايام التشريق. ونحن عند راحلته وهي خطبة رسول الله -00:00:20

صلى الله عليه وسلم التي خطب بمنى. قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا ربيعة بن عبدالرحمن ابن حصن قال حدثني جدتي سراء بنت نبهان او نبهان وكانت ربة بيت في - <u>00:00:40</u>

جاهلية انها قالت خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم الرؤوس فقال اي يوم هذا؟ قلنا الله ورسوله اعلم قال اليس اوسط ايام تشريق؟ قال ابو قال ابو داوود وكذلك قال عم ابى حرة الرقاشى انه خطب - <u>00:01:00</u>

اوسط ايام تشريق. قال باب من قال خطب يوم النحر. قال حدثنا هارون بن عبدالله قال حدثنا هشام بن عبدالملك. قال حدثنا قال حدثني الهرماس ابن زياد الباهلي قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب الناس على ناقته - <u>00:01:20</u>

على ناقته العضبة يوم الاضحى بمنى. قال حدثنا مؤمل يعني ابن الفضل الحراني قال حدثنا الوليد قال حدثنا ابن جابر قال حدثنا سليم ابن عامر الكلاعي قال سمعت ابا امامة يقول سمعت خطبة رسول الله صلى الله عليه - <u>00:01:40</u>

وسلم بمنى يوم النحر. قال باب اي وقت يخطب يوم النحر؟ قال حدثنا عبد الوهاب ابن عبد الرحمن الدمشقي. قال حدثنا عبدالوهاب بن عبدالرحيم الدمشقي قال حدثنا مروان عن هلال بن عامر المزني قال حدثني رافع بن عمرو المزني - <u>00:02:00</u>

قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس بمنى حين ارتفع الضحى على بغلة على بغلة شهبا علي رضي الله عنه يعبر عنه والناس بين قائم وقاعد باب لا يذكر الامام فى خطبته - <u>00:02:20</u>

باب ما يذكر الامام في خطبته بمنى. قال حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الوارث عن حميد الاعرج عن محمد بن تيمية عن عبدالرحمن بن معاذ التيمي قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن بمنى ففتحت اسماعنا حتى - <u>00:02:40</u>

ففتحت اسماعنا حتى كنا نسمع ما يقول ونحن في منازلنا فطفق يعلمهم مناسكهم حتى بلغ الجمار فوضع اصبعيه السبابتين في اذنيه ثم قال بحصى خذف. ثم امر المهاجرين فنزلوا في مقدم المسجد وامر الانصار فنزلوا من وراء المسجد ثم نزل الناس بعد ذلك. قال باب - <u>00:03:00</u>

باب يبيت بمكة ليالي منى. قال حدثنا ابو بكر محمد بن الخلاد الباهلي. قال حدثنا يحيى عن ابن جريج. قال حدثني حريز ابو حريز. الشك من يحيى انه سمع عبدالرحمن بن الفروخ. يسأل ابن عمر - <u>00:03:30</u>

انه يسأل ابن عمر قال ان ان النتاء انا نتبايع باموال الناس فيأتي احدنا كثافة فيبيت على المال. فقال اما رسول الله صلى الله عليه وسلم فبات بمنى وظل. قال - <u>00:03:50</u> عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا ابن نمير وابو اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه قال استأذن العباس رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيت بمكة ليالى منى من اجل سقايته فاذن له. نعم - <u>00:04:10</u>

هذا الباب الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. قال داوود رحمه الله تعالى في كتابه السنن في كتاب المناسك قال بعضنا يذكر او باب لا يذكر الامام فى خطبة منى قبل هذا - <u>00:04:30</u>

ايه اللي تبغى؟ فقال رحمه الله تعالى باب من لم يدرك عرفة اي من من فاته الوقوف بعرفة. وفوات الوقوف بعرفة انما يكون بطلوع الفجر من يوم النحر اذا طلع الفجر من دحر فقد فات الوقوف بعرفة. ومن وقف قبل ذلك فى ساعة فى - <u>00:05:00</u>

ساعة بالليل والنهار فقد ادرك عرفة. وقف قبل طلوع الفجر من يوم النحر اي ساعة ليل ونهار قبل طلوع الفجر قبل بعد فجر اليوم الثامن فقد ادرك عرفة على الصحيح من اقوال اهل العلم. وان - <u>00:05:30</u>

ادرك من بعد زوال الى طلوع الفجر الصادق فقد ادرك بلا خلاف. بلا خلاف بين العلماء ذكر حديث عبد ليأمر الديني قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو بعرفة فجاء ناس او نفروا من اهل نجد - <u>00:05:50</u>

امر رجلا فنادى فكيف الحج؟ هذا الرجل فنادى الحج عرفة الحج الحج يوم عرفة بل جاء قبل صلاة الصبح بالليلة جمع من ليلة جمع. فتم حجه ايام بدا ثلاثة فمن تعجل فى يوم فلا اثم عليه. ومن تأخر - 00:06:10

ولا اثم عليه. ثم اردف رجلا خلفه فجعل ينادي بذلك. الحديث رواه اهل السنن ابو داوود وابن ماجة والنسائي واسناده صحيح اسناده صحيح ورجاله ورجاله ثقات ويدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - <u>00:06:30</u>

حج عرفة الحج الحج يوم عرفة. ومعنى ذلك ان عظم الحج واعظم ايام الحج هو يوم عرفة. حيث يبدو ربنا عشيته والا لو وقع بعرفة ولم يطف طواف الافاضة فلا حج له. حتى يأتى بطواف الافاضة - <u>00:06:50</u>

وهو يدل ايضا على ان جميع الاعمال التي قبل يوم عرفة ان تركها لا يفسد الحج. الا ما يتعلق بالدخول في النسك الى الدخول في النسك هذا شرط من شروط الحج لابد ان يدخل النسك. فاذا لم يدخل النسك فانه لا حج له - <u>00:07:10</u>

بمعنى لو ان انسان اتى لعرفة وقف بعرفة وطاف طواف الافاضة ولم وهو لم ينوي الدخول في النسك. نقول لا حج لك على الصحيح لا حجة لك على الصحيح لا حجة لك على الصحيح لا على الدخول في النسك وينوي الحج. فاذا لم ينوي فلا حج له. اذا معنى قوله - 00:07:30 الحج عرفة الحج يوم عرفة. وان من ادرك عرفة فقد الحج من فاته عرفة فاته الحج ادرك ما قبل عرفة وادركها فقد تم حج من - 00:07:50

لم يدرك الا عرفة فقد تم حجه من ادرك ما بعد عرفة فليس له حج. ثم روى بالطريق الشعبي عن عروة ابن مغرس الطائي قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالموقف يعني بجنب قلت جئت يا رسول الله من جبلي طي اكللته - <u>00:08:10</u> واتعبت نفسي والله ما تركت من حبل والحبل هو الجحبل الذي يكون الجبل الذي يكون الرمل يكون للرمل الا وقفت عليه فهل لي

بالحج؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك معنا هذه الصلاة اي صلاة المزدلفة. صلاة الفجر. واتى عرفات قبل ذلك ليلا او -00:08:30

نهارا فقد تم حجه وقضى تفثه. وهو حديث عروة بن مضرس الطائي. وهذا الحديث ليس لعروة راوي الشعبي ولا يعرف لعروة ابن

مغرس الا هذا الحديث. ويغني ايضا مما يدل عليه حديث عبدالرحمن فقد قال - <u>00:08:50</u> قال وعروة ابن مطرس رضى الله تعالى عنه. وهذا كما ذكرت محل الاتفاق للعلماء عند من ادرك عرفة وقد ادرك الحج ومن فاتته عرفة

قال وعروة ابن مطرس رضي الله تعالى عنه. وهذا كما ذكرت محل الاتفاق للعلماء عند من ادرك عرفة وقد ادرك الحج ومن فاتته عرفة فقد فاته الحج. قال باب النزول لبدع - <u>00:09:10</u>

اي اين ينزل الحاج في منى؟ يقرأ حديث ابن عمر عن حميد الاعرج عن محمد وابن تيمية عن عبد الرحمن ابن معاذ عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الناس بمنى ونزلهم منازلهم - 00:09:30 فقال لينزل المهاجرون ها هنا واشار الى غيبنة القبلة والانصار ها هنا واشار لميسرة القبلة ثم لينزل الناس حوله هذا الحديث فى

تنزيل الناس فى بدا عند مسجد الخير. والحديث فيه انقطاع. فان محمد - <u>00:09:50</u>

لم يسمع من وعاء بن عبد الرحمن ابن معاذ الانصاري لم يسمع منه رضي الله تعالى عنه عبد العزيز معاذ التيمي وهو ابن عم طلحة لم يسمه محمد إبراهيم التيمي. وهو له صحبة كما قال كما ذكر ذلك البخاري. قال البخاري له صحبة - 00:10:10

وعده ابن سعد لمسلمة مع مسلمة الفتح الذي اسلموا عام الفتح. ابو عبد الله دعاء التيمي الله تعالى وقيل معاذ ابن معاذ وقيل عبد الرحمن بن معاذ التيمى. والحديث الحديث رجاله ثقات الا هذه - 00:10:30

لانه هي علة ان محمد ابن تيمية لم يسمع الخبر عن عبدالرحمن ابن معاذ التيمي. في الحديث المنقطع طلعنا ان النبي صلى الله عليه وسلم انزل الناس فى منى فى مسجد الخير انزلهم هذا المنزل واى اى مكان نزلوا فيه فانه مجزئ - <u>00:10:50</u>

سواء نزل هؤلاء هنا او هؤلاء هنا فلا حرج في ذلك. قال باب اي يوم يخطب منه. اولا الخطب التي خطبها النبي صلى الله عليه وسلم خطب يوم النحر وخطب يوم عرفة وخطب يوم الرؤوس اليوم الثانى من ايام التشريق فهذه - <u>00:11:10</u>

خطب النبي صلى الله عليه وسلم التي خطبها في في في حجه. ذكر هنا حديث ابن مبارك عن ابراهيم ابن مات عن عن رجلين من بني بكر قال رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب - <u>00:11:30</u>

يخطو بين اوسط ايام التشريق. ونحن عند راحلته وهي خطبة وسلم التي خطب اذا هذه الخطة خطبت قال في اوسط بين اوسط ايام التشريق. اوسط ايام التشريق اليوم الثانى هو اليوم - <u>00:11:50</u>

الحادي عشر او الثاني عشر اذا قلنا ايام التشريق الحادي عشر والثالث عشر فاوسطها اليوم الثاني عشر وهذا يسمى يوم رؤوس ايضا كما سيأتي بعجل. والحديث اسناد صحيح اخرجه ابو داوود وكذلك البيهقي الكبرى. اخرجه ابو داوود. والبيهقي في سننه رحمه الله -00:12:10

تعالى ورجاله ورجاله ثقات جاء ابراهيم بداية الحاجة هو المخزون ابو اسحاق المكي الاعور. وثقه يحيى وثقى واحمد وثقه يعقوب فهو من الثقة وبقية رجاله كلهم ثقات. فالحل بهذا الاسناد صحيح. وقد تفرد به ابو داوود عن بقية - <u>00:12:37</u>

اهل السنن لم يروه احد من الكتب الاربعة او من البدع الستة الا ابو داوود رحمه الله تعالى واخرجه البيهقي الكبرى من طريق ابي داوود اى من هذا الاسناد ايضا. فهذا الحديث من مفردات ابى داوود على الكتب الستة - 00:13:07

ويشهد له ايضا حديث محمد بشار حدثنا ابو عاصم ربيعة ابن عبد الرحمن ابن حصين حدثتني جدتي سراء بنت لبهان وكانت ربة بيت فى الجاهلية. ربة بيت ليست بمعناها التى عندنا نحن. عندما كانت سدرة الذى كان هناك صنم يعبد - <u>00:13:27</u>

وكانت في سدرته وكانت ربة بيت الجاهلية قالت خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اي يوم هذا؟ قل الله ورسوله اعلم. قالت خطأ وسلم يوم الرؤوس. فقال من هذا قل الله فقال اليس اوسطية بالتشريق؟ اي انه خطب اليوم الثاني عشر خطب في اليوم الثاني عشر - <u>00:13:47</u>

وهذا الحديث ايضا رجاله رجال ثقات ربيعة بن عبد الرحمن بن حصين او يقال يقال وقيل عبد الرحمن ابن حصن ذكره ابن حبان في الثقات ووثق وذكر الذهبي انه قد وثق اي لعل ابناء الذهبي - <u>00:14:17</u>

توثيق ابن حبان وغيره. وقال الحافظ انه مقبول اي لم لم يوثقه الا ابن حبان فعلى هذا يكون عند الحافظ ممن يقبل خبره. قال حدثتني جدتي سراء. سراء بنت ابهان هذه صحابية رضي الله تعالى عنها. قيل ان صحابي - <u>00:14:37</u>

وقيل ان من التابعات ذكرها ابن حبان فقالها صحبة وقال الذهبي ايضا صحابيا وقال الحافظ ايضا صحابيا. فهي ايضا بمعنى انها الذهبي والذهبي وابن حجر هم تبعا في ذلك ابن حبان رحمه الله تعالى وهو من قال بصحبتها وكانت ربة بيت - 00:14:57 اي كانت ممن يقوم على بيت في الجاهلية المنيع من دون الله قالت في هذا الحديث قال خرجوا يوم الرؤوس فقال يومنا هذا قلنا الله قال اليس اوسط ايام التشنيق يسمى يوم الرؤوس. فهذا هو يوم الرؤوس واليوم الذي يأكل فيه رؤوس الاضاحي - 00:15:27 ويسمونه يوم القرن يوم القرن الحادي عشر وقيل يوم الرؤوس يوم الثاني عشر وقيل هو يوم القر ايضا اي ان لاهل اهل مكة يسمون يوم القريوم الرؤوس لانهم يأكلون فيه رؤوس الاضاحى. وقيل يوم القر هو اليوم - 00:15:58

ليوم النحر تعالى هذه اختلف في ايوب خطب النبي صلى الله عليه وسلم اخطب يوم القرن الذي هو اليوم الحادي عشر او خطب

اليوم الثاني عشر على كل حال هو الذي خطب في اوسط ايام التشريق. فان قلنا ان يوم النحر ليس من ايام التشريق فان خطبته كانت فى اليوم الثانى - <u>00:16:18</u>

وان قيل انه ان اليوم الحادي عشر هو اوسط ايام التشريق فان خطبته تكون في القرن من جهة النظر فلعل الخطبة في اليوم الحادي عشر اولى ليعلم الحاج كيف ينفر اذا اراد ان ينفر - <u>00:16:38</u>

يفعل في اليوم الثاني عشر من رمي الجبار وماذا يفعل في طواف الوداع وما شابه ذلك؟ فهو انسب ثم روى الى اسناده لا بأس به. قال ابو داوود كذا قال عبد الله بحرة الرقاش. هكذا قال ابو حرة الرقاش لو خطب اوسط - <u>00:16:58</u>

التشريق فالحديث فيه الحديث من جهة اسناده في ربيعة ابن عبد حسن ابن حصين هو فيه جهالة قد وثقه الثقات وذكر وذكر النهبي انه قد ثقة واما قول بي حرة النقاش فقد جاء عند احمد من طريق علي بن زيد بن جدعان واسناده ضعيف - 17:18 الذهبي انه قد ثقة واما قول بي حرة النقاش فقد جاء عند احمد من طريق علي بن زيد بن جدعان واسناده ضعيف - الرجل ان لا اصحنا بهذا الباب حديث من؟ حديث ابن نزيه عن ابيه عن رجلين بني بكر قالا رأينا النبي صلى الله عليه وسلم وهؤلاء الرجل ان لا تضر جهالته لانه في منزلة الصحابة. قال باب قال خطب يوم النحر. ذكر حديث شعب بن ما لك عن عكرم ما حدثه الماس ابن زياد الباهي - 10:17:48

قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب الناس على ناقته العضماء يوم الاضحى بمنى. وخطبته يوم الاضحى ثابتة عن ابي بكر رضي الله عنه عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه فالنبي خطب الناس والنحر وقال يومنا هذا قال يوم النحر وذكر وسأل عن يوم اي شهر هذا - 80:18:08

مجلس مكارم هذا حتى قال ان ان دماءكم واموالكم عليكم حرام ان دمائكم واموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهر ثم روى ايضا بالطريق حديث عن هشام بنك عن عكرم بن عمار عن الهلباس بن زياد الباهري - 00:18:28 اسناده لا بأس به اسناد جيد عكا بن عمار ثقة وقد اخرجه مسلم في صحيحه الناس ابن زياد الباهلي قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم مما يدل على انه على انه صحابي رضي الله تعالى عنه. وقال مؤمل يعني الوليد جابر وعبد الرحمن بن يزيد - 84:81:00 سمعت ابا امامة يقول سمعت خطبة بمنى يوم النحر. قال واسناد جيد ورجال ثقات. وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب هندسة خطب الناس يوم النحر. وثبتت خطبته يوم النحر في احاديث كثيرة عن البكرة عن ابن عمر. ثم قال اسباب اي وقت - 00:19:08

اي متى يخطب امير الحاج؟ ذكر حديث عبد الوهاب عبد الرحيم الدمشقي قال عند البروان الفزارع الهلال ابن عامر المزني حدثني رافع ابن عمرو الجزني قال رجل سائل يخطب الناس منها حين ارتفع الضحى - <u>00:19:28</u>

على بغلة شهباء وعلي رضي الله تعالى عنه يعبر عنه الناس بين قائم وقاعد بين قائم وقاعد الحديث هذا الحديث هال ابن عامر المزنى هو الكوفى اكرم ابن حبان فى الثقات - <u>00:19:48</u>

وقال يحب العين ثقة وثقه ايضا الذهبي وابن حجر وراضي ابن عمر المزني البصري هو اخو عائض ابن عمر. قال في البخاري ذكر فقال ذكر حديثه الذي في الباب انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم - <u>00:20:18</u>

وقال ابو معاذ هلال عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والاول اصح وقال ابو حاتم الرازي له صحبة وقال ذلك ايضا ابن حبان ورجحه ايضا الحاضر ابن حجر. فعلى هذا يكون الاسناد رجال ثقات وهو اسناد - <u>00:20:41</u>

صحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس بمنى حين ارتفع الضحى. اي خطبهم في منى يوم هدى هل خطبته هذه هي يوم خطبة يوم النحر؟ او خطبته هذه خطبة يوم الرؤوس - <u>00:21:01</u>

التي هي في اوسط ايام التشريق او هي قبل ذلك. لكن خطب ضحى. قال بعد ذلك بعض ما يذكر الامام في خطبة من ذكر حديث إبراهيم التيمي محمد إبراهيم معاذ قال فتحت أسماعنا حتى كنا نسمع ما يقول نحن في منازلنا فطفق - <u>00:21:17</u>

علمهم مناسكهم حتى بلغ الكبار فوضع اصبعيه السببتين ثم قال بحصى الخد ثم امر البهاد فقال فنزل في مقدم المسجد وامر الانصار فنزفوا من وراء المسجد ثم نزل الناس بعد ذلك. هذا بنا قبل قليل هو حديث محمد ابن تيمية - <u>00:21:37</u> هذا عبدالرحمن بن معاذ الانصاري وقلنا لم يسمع لم يسمع منه. وخطبته هذه قبل هذه خطبته هذه قد تكون يوم في بدعة خطأ وفي بدع وذكر وذكر لهم ما يتعلق باحكام المناسك ورمي الجمار. بمعنى ان ذاك كان قبل - 00:21:57 قبل رمي الجدار فيكون يوم القرن الذي باول يوم علمه النبي صلى الله عليه وسلم كيف يرمونها احكام الرمي؟ فالحديث اسناده انقطاع بين محمد وابن تيمية وبين عبد الرحمن بن معاذ التيمي. ثم قال باب يبيت مكة ليالي منى. اي هل - 00:22:17 للحاج ان يبيت بمكة ليالي بدع ويترك المبيت بمنى بمعنى هل له ان يترك المبيت للنوم؟ اقرأ حديث يحيى يحيى عن ابن جريج حدثني حريز او ابو حريز انه سمعت يسأل ابن عمر قال قال له اننا نتبايع باموال الناس فيأتي احدهم مكة فيبيت على - 02:22:30 فقال اما رسول الله صلى الله عليه وسلم فبات لبنى وظل فيها. هذا الحديث ان ابن عمر رضي الله تعالى سئل عن حال هذا الرجل الذي الناس ويتجهوا فيها لمكة. هل له ان يبيت خارج منى حفظا لماله؟ فقال ابن عمر اما رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:23:07

ثبات بنا وظل اي النفات فيها وظل فيها ولم يخرج منها. فكأنه لم يعذره بذلك. وهذا الاسناد اسناد ضعيف فابو حريز هذا مجهول لا يعرف والحديث اسناده ضعيف. وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رخص للرعاة ورخص العباس ان يبيت - 00:23:27 ليالي بدع من اجل سقايته وهؤلاء من اجل رعايتهم. فافاد هذا الحديث ان من كان له عذر كان يقوم على حاجة او مريض او ما شابه ذلك ان له ان يبيت خارج منى ويبيت في المكان الذي هو فيه. فاذا رخص للرعاة الذين يرعون الابل ان يبيتوا بمكة - 00:23:47 ورخص العباس لاجل سقايته ان يبيت مكة. فمن كان اولى من ذلك واشد من ذلك حاجة فان الرخصة ايضا تلحقه مثل هذا الذي عنده اموال ويخشى سرقته وليس عنده من يقوم عليها. الصحيح انه يجوز له ان يترك المبيت ويبيك عند ماله. او - 00:24:07 يكون هناك معه غيره يتناوبان على حراسة هذا يبقى نصف الليل والاخر يبقى بقية الليل ثم قال باب صلاة نقف على هذا والله اعلم - 00:24:27